EOJM
المرصد المصري للصحافة والإعلام
Egyptian Observatory for Journalism and Media

الدعم القانوني للصحفيين والإعلاميين

التقرير الشهري
أبريل 2022

www.eojm.org

برنامج المساعدة والدعم القانوني

تحرير وإعداد

وحدة المساعدة والدعم القانوني

إخراج فني

الوحدة الإعلامية

المقدمة

حرية الصحافة هي من أهم الحقوق الأساسية التي تقوم عليها بناء الدول الديمقراطية الحديثة، وهي جزء أساسي ورئيسي من الحريات العامة، وتعد مؤشرًا على شكل وطبيعة نظام الحكم السائد في أي دولة. وتتيح حرية الصحافة تدفقًا حرًا للمعلومات يساهم في تشكيل وعي المواطن وتوضيح ما له من حقوق وما عليه من واجبات، ويتم ذلك عبر تعزيز مبدأ الشفافية، والحوار المسئول، والموضوعية، واحترام عقل الإنسان وصون كرامته. وفى مصر تتعامل الأنظمة السياسية المتعاقبة مع حرية الصحافة واستقلالها باعتبارها ترفا، وترى أن حق المواطن فى الحصول على المعلومة والتحليل هو حق مؤجل، لذا تعمل على تأميم حق المواطن فى صحافة حرة من المنبع، إذ يعيش الصحفيون المصريون أوضاع شديدة الصعوبة تتمثل في اتباع الحكومة المصرية سياسات ممنهجة تعتمد على التخويف والترهيب، تنتهي أحيانًا بزج عدد كبير من الصحفيين في السجون باتهامات ليس لها سند أو مسوغ قانوني، وذلك استناداً على قانون مكافحة الإرهاب رقم 94 لسنة 2015، والذي يشوبه شبهة عدم دستورية، هذا بالإضافة إلى معارضته لما ورد بقوانين الصحافة والإعلام التي تضمن الحماية للصحفيين وتحظر حبسه في جرائم النشر بدون مبرر قانوني، بالتوازي مع مخالفة المبادئ الدستورية التي تضمن توفير محاكمات عادلة لكافة المواطنين.

ويمكن القول أن قانون الإرهاب ساهم بشكل كبير في التضييق على حرية الصحافة المصرية، وتمثل ذلك في توجيه اتهامات للصحفيين تتعلق جميعها بالإرهاب مثل مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، الترويج لارتكاب جرائم إرهابية، الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة، وهي تهم تجد سندها في قانون الإرهاب السابق الإشارة إليه والذي يحوي نصوص مطاطة غير محددة بشكل كافي.

وفوق كل ذلك؛ توسعت السلطتين التنفيذية و القضائية، في إساءة استخدام الحبس الاحتياطي المطول بالمخالفة لمبدأ "المتهم برئ حتى

تثبت إدانته"، فقد وصل أمر تجديد الحبس الاحتياطي للصحفيين/ات إلى تجاوز الحد الأقصى (مدة السنتين) بالمخالفة للمادة 143 من قانون الإجراءات الجنائية رقم 150 لسنة 1950 وفقًا لآخر تعديلاته "بألا تتعدى بأي حال من الأحوال مدة الحبس الاحتياطي أثناء التحقيق أو التقاضي أو كليهما في حالة الجنح مدة الستة أشهر. وألا تتعدى مدة الحبس الاحتياطي في حالة الجنايات الثمانية عشرة شهرًا، وفي حالة الجنايات المعاقبة بالسجن المؤبد أو الإعدام، فلا تتجاوز مدة الحبس بأي حال من الأحوال مدة السنتين".

بالإضافة إلى المغالاة في تجديدات الحبس بدون عرض المتهم على جهات التحقيق وعدم السماح بالاستماع لأقواله أو أقوال من يمثله قانوناً بالمخالفة لنص المادة 136 من القانون رقم 150 لسنة 1950 والمعدلة بالقانون 145 لسنة 2006 من القانون الإجراءات الجنائية التي نصت على "يجب على قاضي التحقيق قبل أن يصدر أمرًا بالحبس أن يسمع أقوال النيابة العامة ودفاع المتهم".

ولم تقتصر الانتهاكات الموجهة ضد الصحفيين على السلطات القضائية فقط، بل أيضًا امتدت إلى المؤسسات الصحفية نفسها التي يعمل بها الصحفيون وتمثلت هذه الانتهاكات في تعيين الصحفيين بدون عقود عمل لمدة تتجاوز مدة التدريب بالمخالفة لقانون العمل وقانون الصحافة، ودون التأمين عليهم بالمخالفة لقوانين التأمينات الاجتماعية، وعدم تطبيق الحد الأدنى للأجور عند تعيين الصحفيين/ات والإعلاميين/ات وانتهاءً بفصلهم فصلاً تعسفيًا دون إخطار مسبق أو إجراء أي تحقيق مسبق.

وفي إطار ذلك تأتي النشرة القانونية الشهرية "أبريل 2022" التي يعرضها برنامج المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام لرصد آخر التطورات والإجراءات القانونية التي تمت في القضايا المنظورة أمام المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف بالنيابات ومحاكم الجنايات ضد الصحفيين/ات، في الفترة من 1 إلى 30 أبريل2022.

منهجية التقرير

تهدف النشرة القانونية إلى تسليط الضوء على قضايا الصحفيين/ات، التي استجدت أو التي مازالت متداولة أمام المحاكم الجنائية والمدنية، وآخر التطورات بها، وصور الدعم الذي قدمته وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام للصحفيين/ات ؛ و يُقدم المرصد 3 أنواع من الدعم:

• الدعم القانوني المباشر للصحفيين: وذلك من خلال الوكالة القانونية المباشرة أو الإنابة القانونية، عن طريق تمثيل الصحفيين أمام الجهات القضائية المختلفة (المحاكم المدنية (دوائر العمال) ومكاتب خبراء وزارة العدل وهيئة التأمينات الاجتماعية ولجان فض المنازعات، ومكاتب العمل، ونيابة أمن الدولة العليا ومحاكم الجنايات)، ويتم ذلك عن طريق حضور الجلسات، وتحقيقات النيابة العامة وتجديدات الحبس، وتقديم الحجج والأدلة والبراهين في سبيل الدفاع عنهم وإثبات براءتهم، وإبداء المرافعات الشفوية، والبحث والتحضير لإعداد مذكرات الدفاع، وتقديم الشكاوى وتحرير المحاضر، واستخراج الأوراق والمستندات وتقديمها، وكذلك القيام بكافة الإجراءات القانونية اللازمة، والطعن بكافة طرق الطعن على الأحكام في المواعيد القانونية.

• الدعم القانوني غير المباشر: عن طريق تقديم النصائح والإرشادات والخدمات الاستشارية القانونية في مختلف المسائل والوقائع، وشرح وتوضيح الحقوق المترتبة للصحفي، وتفسير وشرح القوانين والقواعد والتعليمات والأحكام الصادرة، وتزويد الصحفيين بأفضل السبل والطرق للتصرف بناء على الحالة القانونية لكل صحفي في حالة المنازعات المدنية أو حالات القبض والاحتجاز، وذلك من خلال التواصل مع محامي الصحف والصحفيين وذويهم، وكذلك التواصل مع أعضاء نقابة الصحفيين ونقابة الإعلاميين أو محاميها.

• المتابعة القانونية: وذلك بمتابعة المستجدات وآخر التطورات القانونية لقضايا الصحفيين والإعلاميين مثل متابعة جلسات تجديدات الحبس أو تجديدات التدابير الاحترازية أو متابعة إجراءات تنفيذ إخلاء سبيل الصحفيين و الإعلاميين حتى إطلاق سراحهم من قسم الشرطة التابع لهم، وذلك عن طريق التواصل المباشر مع ذويهم أو مع من يمثلهم قانوناً أو عن طريق متابعة كافة وسائل الإعلام المختلفة بالنسبة للصحفيين الذين لم نتمكن من التواصل المباشر معهم أو مع من يمثلهم قانوناً.

القسم الأول: تصنيف القضايا التي تم نظرها خلال شهر أبريل 2022:

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين/ات التي قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام بتقديم الدعم القانوني المباشر وغير المباشر، أو المتابعة القانونية لها خلال شهر أبريل 2022.

ويتم تصنيف هذه القضايا وفقًا لنوع الدعم المقدم من المرصد، ثم وفقاً للتوزيع الجغرافي، ووفقًا لموضوع القضية، والجهة المنظور أمامها القضية، وأخيراً تصنيف القضايا وفقًا للأحكام والقرارات الصادرة من الجهات القضائية.

تصنيف القضايا وفقًا لنوع الدعم المقدم من المرصد

قدمت وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام دعمًا قانونيًا مباشرًا خلال شهر أبريل بنسبة 100% بواقع 13 قضية.

جاءت قضايا الصحفيين/ات بين محافظات القاهرة و الجيزة والمنوفية، وذلك بنسبة 53.9% في محافظة الجيزة بواقع (7) قضايا، و نسبة 38.5% في محافظة القاهرة بواقع (5) قضايا، وبنسبة 7.6% في محافظة المنوفية بواقع قضية واحدة.

يُمكن تصنيف القضايا السابقة وفقًا لموضوع القضية؛ ففي المرتبة الأولى جاءت قضايا الفصل التعسفي بنسبة بلغت 53.9% بواقع (7) قضايا من إجمالي عدد القضايا. وتلتها في المرتبة الثانية قضايا استئناف الفصل التعسفي بنسبة بلغت 15.3% بواقع قضيتين من إجمالي عدد القضايا المنظورة

وتساوت في المرتبة الثالثة قضايا الانضمام لجماعة أسست على خلاف أحكام القانون والدستور، ونشر وبث أخبار وبيانات كاذبة، مع الطعون على القرارات السلبية بامتناع نقابة الصحفيين على قيد الصحفيين بجداول النقابة، واحتساب الفترة التأمينية والتحريض على أعمال عنف وبلطجة بنسبة بلغت 7.7 % بواقع قضية واحدة من إجمالي عدد القضايا.

7
دوائر العمال

1
دوائر جنايات الإرهاب

2
استئناف عال عمال

1
مكتب الخبراء

1
محكمة جنح شبين الكوم

1
تظلمات الصحفيين بمحكمة استئناف القاهرة

يُمكن تصنيف القضايا السابقة وفقًا للجهة المنظور أمامها القضية؛ ووفقًا لهذا التصنيف جاءت في المرتبة الأولى القضايا المنظورة أمام دوائر العمال بنسبة بلغت 53.9% بواقع (7) قضايا من إجمالي عدد القضايا.

وجاءت في المرتبة الثانية القضايا المنظورة أمام استئناف عال عمال بنسبة بلغت 15.3% بواقع قضيتين من إجمالي عدد القضايا، وتساوت في المرتبة الأخيرة القضايا المنظورة أمام دوائر الإرهاب بمحاكم الجنايات مع القضايا المنظورة أمام مكتب خبراء وزارة العدل والقضايا المنظورة أمام دائرة تظلمات الصحفيين بمحكمة استئناف القاهرة والقضايا المنظورة أمام محكمة جنح شبين الكوم بنسبة بلغت 7.7% بواقع قضية واحدة من إجمالي عدد القضايا.

أصدرت المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف، والنيابات في قضايا الصحفيين/ات (14) قرارًا خلال شهر أبريل 2022، وترجع زيادة أعداد القرارات بالنسبة لعدد القضايا إلى وجود قضية صدر فيها قرارين خلال الشهر نفسه .

وبحسب تصنيف القضايا وفقًا للأحكام والقرارات الصادرة، جاءت في المرتبة الأولى قرارات تأجيل نظر قضايا العمال بنسبة بلغت 28.6% بواقع (4) قضايا من إجمالي عدد القضايا المنظورة.

وتساوت في المرتبة الثانية القرارات الصادرة بتأجيل استئناف العمال مع الحصول على أحكام قضائية لصالح صحفيين بنسبة بلغت 14.4% بواقع (قرارين اثنين) من إجمالي القرارات الصادرة في القضايا المنظورة.

وتساوت في المرتبة الثالثة قرارات التأجيل الصادرة من لجنة تظلمات الصحفيين وقرارات التأجيل الصادرة من مكتب خبراء وزارة العدل وقرارات حجز قضايا العمال للنطق بالحكم وقرارات إخلاء سبيل بضمان مالي وقرارات انهاء المأمورية أمام مكتب خبراء وزارة العدل وقررات تجديد حبس الصحفيين بنسبة بلغت 7.1 % بواقع قرار واحد من إجمالي القرارات الصادرة في القضايا المنظورة.

القسم الثاني: عرض تطورات القضايا المنظورة في المحاكم خلال شهر أبريل 2022

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين/ات وآخر التطورات والإجراءات التي استجدت فيها خلال شهر أبريل 2022، وقد قدمت وحدة المساعدة والدعم القانوني دعماً قانونياً في قضيتين جنائيتين، و (10) قضايا عمال (أول درجة و استئناف), وتظلم واحد أمام لجنة تظلمات الصحفيين، وفيما يلي عرضًا تفصيليًا لهذه القضايا.

أولًا: القضايا الجنائية

القضية رقم (1017 لسنة 2020) حصر أمن دولة عليا:

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** عامر عبد المنعم.

- **المهنة بالتفصيل:** رئيس تحرير جريدة الشعب السابق- كاتب مقالات بموقع الجزيرة الاخباري

- **نوع جهة العمل:** شبكة قنوات تلفزيونية وموقع اخباري

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن مزرعة طرة

- **تفاصيل القضية:** أفادت "زوجة الصحفي" أن قوة أمنية مكونة من ثلاث ضباط ألقت القبض على الصحفي صباح السبت الموافق 19 ديسمبر من منزله بالهرم، وتم اصطحابه إلي مقر تابع لجهاز الأمن الوطني بجوار مديرية أمن الجيزة، حيث تم التحقيق معه هناك من قبل ضباط الأمن الوطني عن حياته الشخصية ومسيرته المهنية بالمخالفة للقانون. وهي نفس الأسئلة التى وجهت إليه أيضًا في نيابة أمن الدولة للتحقيق معه على ذمة القضية 1017 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا ووجهت اليه اتهامات الانضمام الى جماعة ارهابية مع العلم بأغراضها، نشر أخبار كاذبة وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي "فيسبوك". وقررت النيابة حبسه احتياطيا على ذمة التحقيقات، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال إلى محكمة الجنايات ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن

- **التهم الموجهة:** الانضمام الى جماعة ارهابية مع العلم بأغراضها ونشر أخبار كاذبة، إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي "فيسبوك"

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات، أمام الدائرة الرابعة جنايات ارهاب ،المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة (بطرة).

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (إنابة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني، بمتابعة جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة البالغ عددها (10) جلسات، لانعقادها في غيبة المحامين والمتهم ثم تلاها جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات وتم حضور جميع الجلسات وتحددت جلسة 6 أبريل 2022 لنظر تجديد حبسه وبتلك الجلسة حضر محامي المرصد وطلب إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطلب احتياطيًا استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها بالمادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية

- **آخر تطورات القضية:** في 6 أبريل 2022 قررت الدائرة الرابعة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات. وفي 30 أبريل قررت نيابة أمن الدولة العليا إخلاء سبيل عامر عبد المنعم بضمان محل إقامته

2- القضية رقم 3014 لسنة 2022 إداري السادات

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد الباهى

- **المهنة بالتفصيل:** مراسل موقع مصراوي

- **نوع جهة العمل:** موقع اخباري

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطي بمركز شرطة السادات (تم إخلاء سبيله عقب قرار المحكمة).

- **تفاصيل القضية:** أفادت زوجة الصحفي أنه في يوم الجمعة الموافق 15 أبريل 2022 تواصل عدد من أهالي قرية أبو نشابة التابعة لمركز السادات محافظة المنوفية، مع الصحفي وأخبروه بمقتل شاب فى القرية وطلبوا منه الحضور إلى القرية للتصوير، وبالفعل توجه أحمد إلى القرية فوجد قوة أمنية هناك طلبت منه الانصراف وابلغته: "ممنوع التصوير" ، بالفعل التزم الصحفي بالتعليمات وعاد إلى المنزل وقرر عدم النشر فى القضية احتراما لرغبة قوات الأمن التى أخبرته أنها ستتولى الأمر وتحل المشكلة، وبعد عودته إلى منزله تواصل معه بعض أهالي القرية مرة أخري وأخبروه بوقوع مشادة أخرى بين أهالي القتيل والقاتل، أسفرت عن وفاة سيدة وإصابة آخرين وأرسلوا له بعض الفيديوهات والصور، ولكنه رفض نشرها"، وأضافت الزوجة أنه "في يوم السبت الموافق 16 أبريل، جاءت قوة أمنية من مباحث مركز السادات إلى المنزل فى تمام الساعة السادسة صباحًا، وألقت القبض على الصحفي و اقتادته إلى قسم الشرطة وجرى عرضه على النيابة العامة والتحقيق معه فى القضية رقم 3014 لسنة 2022 إداري مركز السادات، ووجهت له تهمة التحريض على أعمال عنف وتخريب وقررت حبسه أربعة أيام على ذمة التحقيقات

- **التهم الموجهة:** التحريض على أعمال عنف وتخريب

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (إنابة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي رفقة محام آخر بعد تواصل زوجة الصحفي مع المؤسسة عقب التحقيقات مع الصحفي بالنيابة العامة وصدور قرار حبسه أربعة أيام على ذمة التحقيقات، وطلب الحضور مع الصحفي جلسة تجديد الحبس التي تحدد لها 19 أبريل 2022 أمام دائرة تجديد الحبس بمحكمة جنح شبين الكوم

- **آخر تطورات القضية:** في يوم الثلاثاء 19 أبريل قررت محكمة جنح شبين الكوم، إخلاء سبيل الصحفي بكفالة مالية قدرها 5 آلاف جنيه على ذمة التحقيقات

1- القضية رقم (254 لسنة 2021) عمال كلى شمال الجيزة

• **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** عامر مصطفى

• **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة اليوم السابع "سابقاً".

• **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

• **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى (جريدة اليوم السابع) بتاريخ 14 أبريل 2013 بوظيفة محرر صحفي، وبتاريخ 11 ديسمبر 2020 عُين بوظيفة محرر "بموجب عقد يجدد تلقائياً"، إلى أن فوجئ بتاريخ 27 ديسمبر 2020 بمنعه من دخول مقر العمل دون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني؛ فقام الصحفي بتقديم شكوي إلي نقيب الصحفيين لتسوية الخلاف بالطرق الودية إلا أن التسوية لم تجدي نفعاً، مما اضطره إلى تحرير محضر إثبات حالة بقسم شرطة الدقي بتاريخ 28 ديسمبر 2020 إداري الدقي، وتقدم بشكوى لمكتب العمل منطقة "الجيزة" بتاريخ 29 ديسمبر 2020 قيد برقم 874 لسنة 2020 لتضرره من قرار الفصل التعسفي و عودته للعمل ولصرف الأجر الشهري عن شهر ديسمبر 2020 والعلاوات والحوافز وبدل مهلة الإخطار، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد أول جلسة 29 مارس 2021 ومازالت متداولة

• **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة اليوم السابع بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل

• **الجهة المنظور أمامها القضية:** مكتب خبراء وزارة العدل

• **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (إنابة قانونية).

• **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات المحكمة وتم إحالة القضية لمكتب خبراء وزارة العدل وتقوم وحدة المساعدة والدعم القانوني بمتابعة تحديد جلسة لمناقشة مأمورية الخبراء وتم تحديد جلسة 3 ابريل 2022 لنظر الدعوى أمام مصلحة الخبراء، وبتلك الجلسة حضرت محامية المرصد وقامت بإثبات سند الوكالة وقرر الخبير التأجيل لجلسة 20 ابريل 2022 للانتقال إلى مقر الجريدة

• **آخر تطورات القضية:** في 3 أبريل 2022 قرر الخبير التأجيل لجلسة 20 ابريل 2022 للانتقال إلى مقر الجريدة، وفي 20 أبريل 2022 انتقل الخبير ومعه محامية المرصد إلى مقر الجريدة وقامت إدارة الجريدة بمنع الخبير من الدخول وعليه قام بإثبات ذلك الإجراء في ملف الدعوى وقام بإنهاء المأمورية لإعداد تقريره

2- القضية رقم (1107 لسنة 139 قضائية) استئناف عالي عمال

• **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** شريف رجائي

• **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة الوفد

• **نوع جهة العمل:** جريدة حزبية

• **تفاصيل القضية:** الصحفي كان يعمل محررا بجريدة الوفد من مايو 2015، ويتقاضى 500 جنيه شهرياً كأجر أساسي، ولم يحصل طول فتره عمله على أية علاوات أخرى طيلة فترة عمله إلا أنه بتاريخ 18 مارس 2019 تم ابلاغه بفصله دون إبداء أي أسباب مشروعة، فقد حرر الصحفي محضر إثبات حالة تحت رقم 1827 لسنة 2019 إداري الدقي، وتحرير شكوى بمكتب التأمينات الدقي وتم تحويل الشكوى إلى اللجنة القضائية وقيدت الدعوى برقم 839 لسنة 2019 عمال كلى شمال الجيزة وتحدد لنظرها جلسة الخميس 13 يونيو 2019، بالإضافة إلى لجوء المدعي الي مكتب تأمينات الدقي لإثبات علاقة عمله مع الجريدة والتأمين عليه وقيد الطلب برقم 6178 في مكتب تأمينات الدقي مقر الجريدة. والتي قامت باحالة الدعوى الى المحكمة العمالية التي قضت في 30 ديسمبر 2021 برفض الدعوى، فتقدم الصحفي بالطعن على الحكم عن طريق الاستئناف الذي تحدد له جلسة 6 أبريل 2022

• **الطلبات:** إلغاء الحكم الصادر من المحكمة العمالية برفض الدعوى والقضاء بالطلبات الواردة بصحيفة الدعوى من تعويض عن فصله تعسفيا

• **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة استئناف شمال الجيزة - الدائرة الرابعة استئناف عالي عمال

• **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (إنابة قانونية).

• **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات المحكمة وجلسات القضية لمكتب خبراء وزارة العدل، وقامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بتقديم أوجه الدعم القانوني حتى تاريخ الحكم في القضية، والطعن على الحكم الصادر برفض الدعوى بالاستئناف وتحديد جلسة 6 أبريل 2022 لنظر الاستئناف

• **آخر تطورات القضية:** في 6 أبريل 2022 حضرت محامية المرصد وقدمت أصل صحيفة الاستئناف وقررت المحكمة تأجيل نظر الاستئناف لجلسة 5 يونيو 2022 لضم ملف القضية من محكمة أول درجة

3- القضية رقم (351/ 981 لسنة 138 قضائية) استئناف عالي عمال

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مصطفي دياب

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بموقع اليمن العربي والسعودية نيوز تابعين لجريدة الفجر "سابقاً".

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل بموقع اليمن العربي من الفترة من نوفمبر 2015 حتى يونيو 2019 بوظيفة محرر صحفي، ومنذ يونيو 2019 وحتى سبتمبر 2019 عمل مدير شفت بموقع السعودية نيوز التابع لجريدة الفجر ، وظل يطالب بتحرير عقد عمل والتأمين عليه بصفته الصحفية وإرسال أوراقه للقيد بنقابة الصحفيين وعدم التمييز بينه وبين زملائه فى العمل، وحتى 8 سبتمبر 2019 فوجئ الطالب بإبلاغه من قبل الرئيس التنفيذي لموقع اليمن العربي والسعودية نيوز بإيقافه عن العمل وتبليغه بطريقة شفهية بفصله من العمل، فقام بتاريخ 10 أكتوبر 2019 بتحرير محضر شرطة عن الواقعة قيد رقم 5690 لسنة 2019 إداري قسم الدقي، وتقدم في 20 أكتوبر 2019 بشكوى رسمية إلى مكتب عمل الدقى تحت رقم 7479 لسنة 2019،، وبتاريخ 12 أكتوبر 2019 قام بعمل شكوى بنقابة الصحفيين قيدت برقم 6065 لسنة 2019

كما تقدم بشكوى في 20 يناير 2020 فض منازعات فى تأمينات شمال الجيزة وقيدت رقم 143 لسنة 2020. ، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة، وتحدد لنظرها جلسة 26 فبراير 2020
وبتاريخ 30 ديسمبر 2020 قضت محكمة أول درجة بثبوت علاقة العمل الصحفي وإحالة القضية لمكتب خبراء جنوب الجيزة

- **الطلبات:** إلغاء الحكم الصادر بإثبات علاقة العمل

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة استئناف شمال الجيزة - الدائرة الثانية استئناف عالي عمال

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (إنابة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بتقديم طلب للجان فض المنازعات بالهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية، ثم تحريك دعوى قضائية ضد الهيئة، وحضور جلسات أول درجة وتقديم المستندات المؤيدة للدعوى ثم تم إحالة القضية لمكتب خبراء وزارة العدل، وتم تحديد أول جلسة مناقشة أمام مكتب الخبراء يوم 23 يناير 2022 وبهذه الجلسة تم إثبات الحضور عن الصحفي ونظراً لتضمين الحكم على كثير من النقاط طلب الخبير مذكرة شارحة عما جاء بصدر الحكم وإضافة ما أثبت بصحيفة الطلبات دون الحكم بالإضافة إلى تقديم ما تحت يد المدعى من مستندات سنداً لدعواه. وتداولت الدعوى بالجلسات وبجلسة 30 ديسمبر 2020 قضت محكمة أول درجة بثبوت علاقة العمل الصحفي وإحالة القضية لمكتب خبراء جنوب الجيزة، فقامت الجريدة باستئناف الحكم الصادر بثبوت علاقة العمل أمام محكمة استئناف الجيزة وتحدد لها جلسة 11 أبريل 2022

- **آخر تطورات القضية:** في 11 أبريل 2022 قررت المحكمة تأجيل نظر الدعوى لضم ملف القضية من محكمة أول درجة

4- القضية (رقم 745 لسنة 2020) عمال كلى شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مروة نبيل عبد الفتاح

- **المهنة بالتفصيل:** محررة بجريدة النهار "سابقاً".

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحقت الصحفية بالعمل لدى جريدة النهار فى الفترة يونيو 2013 وحتى يناير 2017 ، ثم تم فصلها تعسفياً من الجريدة، فأقامت الدعوى رقم 641 لسنة 2017 و صدر لصالحها حكم بثبوت علاقة العمل وتعويض مادي وأدبي وإعطائها شهادة خبرة مبيناً بها تاريخ التحاقها بالخدمة وتاريخ انتهائها ونوع العمل الذي كانت تؤديه، وتأييد الحكم بالاستئناف رقم 1032 لسنة 136 ق، وتم تقديم طلب فض منازعات للهيئة العامة للتأمينات الإجتماعية باحتساب الفترة التأمينية عن فترة عملها سالفة الذكر والذي انتهى إلى رفض الطلب وتم إحالة الإعتراض للمحكمة العمالية بالدعوى الماثلة ضد الهيئة العامة للتأمينات، وذلك لإلزام المدعى عليه باحتساب الفترة التأمينية للطالبة عن الفترة من يونيو 2013 وحتى يناير 2017، واستخراج البرنت التأميني بوظيفة محررة صحفية

- **الطلبات:** احتساب فترة تأمينية و استخراج برنت تأميني عن فترة العمل الصحفي

- **نوع الدعم المقدم:** متابعة قانونية

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 10 عمال كلى شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة جنوب الجيزة الابتدائية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ البداية، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور الجلسات المحكمة وقدمت صحيفة طلبات وأحيلت الدعوى لمكتب خبراء وزارة العدل وتم مناقشة مأمورية الخبراء على مدار ثلاث جلسات قدمت فيها المستندات المؤيدة للدعوى ، وتم اعداد التقرير واحالته الى المحكمة وتحدد جلسة 13 ابريل 2022 لنظر الدعوى

- **آخر تطورات القضية:** في 13 أبريل 2022 حضرت محامية المرصد وقدمت إعلانا بورود التقرير وتصحيح شكل الدعوى وقررت المحكمة حجز الدعوى للنطق بالحكم بجلسة 25 / 5 / 2022

5- القضية رقم (376 لسنة 2021) عمال كلي شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** خالد الأسمر

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة المال اليومية"سابقاً".

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى (جريدة المال اليومية) بوظيفة محرر صحفي منذ يوليو 2017، وبتاريخ 15 يناير 2021 منع من دخول مقر العمل بدون سبب مشروع ودون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني، وعلى أثر ذلك قام بتقديم شكوى لمكتب العمل الدقي الجيزة قيدت برقم 2151 لسنة 2021 لتضرره من منعه من دخول العمل وطلب عودته للعمل ولصرف الأجر الشهري، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد أول جلسة 22 إبريل 2021 ومازالت متداولة

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة المال بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة الثانية عمال كلى شمال الجيزة المنعقدة بمحكمة شمال الجيزة الابتدائية

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر إنابة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، حيث استلمت وحدة المساعدة والدعم القانوني ملف القضية من الصحفي منذ الأول من فبراير 2022، وتم الاستعلام عن موقف القضية تبين انها محجوزة للنطق بالحكم بجلسة 24 فبراير 2022، وبتلك الجلسة قررت المحكمة إحالة القضية الى التحقيق لجلسة 24 مارس 2022، وبتلك الجلسة حضرت محامية المرصد وقدمت اعلان بسماع الشهود وإعلان بترك الخصومة وتصحيح شكل الدعوى وتم سماع الشهود. وفي 24 مارس قررت المحكمة التأجيل لجلسة 14 أبريل 2022

- **آخر تطورات القضية:** في 14 أبريل 2022 قررت المحكمة التأجيل للإعلان بإدخال خصوم جدد فى الدعوى لجلسة 12 مايو 2022

6- القضية رقم (3298 لسنة 2018) عمال كلي جنوب القاهرة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** علي رزق - ولاء عاطف

- **المهنة بالتفصيل:** محرر/ة صحفي/ة بمؤسسة دار الهلال "سابقًا".

- **نوع جهة العمل:** صحيفة قومية

- **تفاصيل القضية:** التحق صحفي بمؤسسة دار الهلال بموجب عقد عمل مؤرخ في 1 أغسطس 2013 ومؤمن عليه بالتأمينات الاجتماعية، كما التحقت زوجته الصحفية الثانية لدى المؤسسة بوظيفة محررة صحفية بموجب عقد عمل مؤرخ في 1 إبريل 2017، وبتاريخ 23 أكتوبر 2018 قامت مؤسسة دار الهلال بفصلهما تعسفياً دون تحقيق معهما، أو عرض الأمر على المحكمة العمالية طبقاً لقانون العمل او نقابة الصحفيين ولأسباب كيدية لا تتعلق بصالح العمل ولا تمت بأي صلة بالقانون أو لوائح العمل مما حدا بهما التقدم بشكوى لمكتب العمل لتضررهم من فصلهم تعسفياً دون مبرر أو مسوغ قانوني و لصرف الأجر الشهري والحوافز وبدل مهلة الإخطار والمقابل النقدي لرصيد الأجازات الاعتيادية التي لم يحصلوا عليها أثناء مدة خدمتهم، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد لها جلسة 16 ديسمبر 2018 وما زالت متداولة

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام مؤسسة دار الهلال بالمستحقات المالية للصحفيين المنصوص عليها بقانون العمل

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 15 عمال كلى جنوب القاهرة، المنعقدة بمحكمة جنوب القاهرة الإبتدائية

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات المحكمة، وقد قررت هيئة المحكمة بإحالة القضية الخبير المقيم وبعد ورود التقرير، وتحدد جلسة 6 فبراير 2022؛ وبهذه الجلسة حضرت محامية المرصد حضرت وحضر الصحفي بشخصه وقدمت مذكرة دفاع ودفعت بطلب التصريح باتخاذ إجراءات الطعن بالتزوير على المستندات المقدمة بجلسة 26 ديسمبر 2021 وتم تأجيل الدعوى لجلسة 13 فبراير 2022 يقدم المدعى عليه أصول المستندات لاتخاذ إجراءات الطعن بالتزوير، وبهذه الجلسة حضرت محامية المرصد وحضر الصحفي بشخصه وقدم وكيل دار الهلال حافظتي مستندات طويت على أصول المستندات وتم تنظير المستندات من قبل القاضي بعد مراجعتها من قبل الصحفي وتأجلت لجلسة 27 فبراير 2022 لاتخاذ إجراءات الطعن بالتزوير والإعلان بشواهد التزوير، و بهذه الجلسة حضرت محامية المرصد وقدمت اعلان بشواهد التزوير وتمسكت بالطعن بالتزوير على المحررات المقدمة بجلسة 13 فبراير 2022 وحضر وكيل دار الهلال وطلب حجز الدعوى للحكم وحضر وكيل الهيئة الوطنية للصحافة ودفع برفض الدعوى لرفعها على غير ذي صفة، وتم الرد عليه بأن الهيئة ممتنعة عن صرف بدل التدريب والتكنولوجيا منذ إقامة الدعوى بالمخالفة للعرف حيث أن المدعي عضو المشتغلين بنقابة الصحفيين ويحق له صرف البدل، وطلب محام الهيئة أجل للمذكرات، في 27 مارس 2022؛ قضت الدائرة 15 عمال كلى جنوب القاهرة بإحالة أوراق القضية إلى مصلحة الطب الشرعي للفصل في الطعن بالتزوير على المستندات المقدمة وتم سداد الامانة وتحديد جلسة 24 ابريل 2022

- **آخر تطورات القضية:** في 24 أبريل 2022 قررت المحكمة التأجيل لجلسة 22 مايو 2022 لورود التقرير

7- القضية رقم (1616 لسنة 2021) عمال كلي جنوب الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** إسلام أسامة

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة الموجز "سابقاً".

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى جريدة الموجز بتاريخ 1 نوفمبر 2015 بوظيفة محرر صحفي، و بموجب عقد عمل مؤرخ في 1 نوفمبر 2020 "يجدد تلقائياً" عُين الصحفي بوظيفة محرر صحفي، و بتاريخ 29 يوليو 2021 وأثناء وجوده بمقر عمله "بالشركة" أبلغ بإرسال إنذار على محل إقامته بالفصل لانقطاعه عن العمل، فقام بالاستعلام من رئيس التحرير عن الأمر فصرح له بعدم استطاعته الوفاء بالاشتراكات التأمينية للعاملين بالشركة، وساومه بتقديم إجازة غير مدفوعة الأجر وسداد الاشتراك التأميني على حسابه الشخصي أو المضي في إجراءات الفصل وسحب خطاب الترشح لنقابة الصحفيين، وبتاريخ 31 يوليو 2021 أثناء توجهه لمقر عمله فوجئ بصدور قرار من رئيس مجلس إدارة ورئيس تحرير جريدة الموجز بمنعه هو وأثني عشر صحفي من دخول مقر العمل بدون سبب مشروع ودون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني، وعلى أثر ذلك قام الصحفي وزملائه بإبلاغ الشرطة وتحرر محضر بالواقعة قيد برقم 4746 لسنة 2021 إداري الجيزة ، كما تقدم بعدة شكاوى لنقابة الصحفيين ضد رئيس مجلس ورئيس تحرير لإجراء تحقيق عاجل وشطبه من جداول نقابة الصحفيين لما يقوم به من التنكيل بالصحفيين وفصلهم فصلاً تعسفياً دون أسباب مشروعة ومخالفة قانون العمل وقانون الصحافة وقانون نقابة الصحفيين بغرض الإضرار بحقوق الصحفي و سحب ترشيحه من لجنة قيد نقابة الصحفيين ،علماً بأن رئيس التحرير يسعى إلى فصل الصحفي وعدد من الصحفيين من الهيئة التأمينات الإجتماعية للتنصل من التزاماته التأمينية تجاه العاملين لديه. وبتاريخ 1 أغسطس 2021 تقدم الصحفي بشكوى لمكتب العمل "جنوب الجيزة" قيدت برقم 80 لسنة 2021 لتضرره من منعه من دخول العمل وطلب عودته للعمل ولصرف الأجر الشهري. ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد لها جلسة 6 أكتوبر 2021 ومازالت متداولة

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة الموجز بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 8 عمال كلي جنوب الجيزة المنعقدة بمحكمة جنوب الجيزة الابتدائية

- **نوع الدعم:** دعم مباشر (إنابة قانونية).
- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، وقد حضرت محامية المرصد رابع جلسات القضية وطلبت إضافة طلبات بإثبات علاقة العمل واحتساب فترة تأمينية وضمها لمدة خدمته، وتم تأجيل حجز الدعوى للحكم بجلسة 23 فبراير 2022 ، وبتلك الجلسة قررت المحكمة إحالة القضية الى التحقيق لسماع الشهود بجلسة 23 مارس 2022، وبتلك الجلسة حضرت محامية المرصد ومعها اثنين من الشهود واثبتوا شهادتهم أمام المحكمة وقررت المحكمة إعادة الدعوى للمرافعة وتقديم المذكرات الختامية لجلسة 30 مارس 2022، وبتلك الجلسة حضر محامي المرصد وقدم حافظة مستندات طويت على خطاب اجتياز الدورة التدريبية بنقابة الصحفيين ومذكرة دفاع وطلب حجز الدعوى للحكم،وقررت المحكمة حجز الدعوى للحكم بجلسة 27 أبريل 2022

- **آخر تطورات القضية:** ي 27 أبريل 2022 قضت المحكمة بإلزام الجريدة المدعى عليها بدفع مبلغ مالي تعويضا عن الفصل التعسفي ومبلغ مالي عن مهلة الإخطار ومبلغ مالي عن رصيد الاجازات واثبات علاقة العمل

8- القضية رقم (1747 لسنة 2021) عمال كلى جنوب الجيزة

• **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** حنان هجرس

• **المهنة بالتفصيل:** محررة بجريدة الموجز "سابقاً".

• **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

• **تفاصيل القضية:** التحقت الصحفية بالعمل لدى (جريدة الموجز) منذ سبتمبر عام 2009 ،وتم تحرير عقد عمل بتاريخ 1 أبريل 2013 بوظيفة محررة صحفية "يجدد تلقائياً" وبتاريخ 20 فبراير 2020 وضعت الصحفية طفلها (يزيد إسلام هاشم) وحصلت على إجازة وضع لمدة أربعة أشهر ولم تتقاضى أجرها الشهري خلال هذه الفترة، ثم قدمت على اجازة رعاية طفل لمدة عام ميلادي انتهت في 30 يونيو 2021 ،و فوجئت برئيس تحرير يرغمها على تقديم إجازة بدون راتب وسداد الاشتراكات التأمينية الخاصة بها من مالها الخاص وذلك بسبب تعثره فى دفع الاشتراكات التأمينية الخاصة بالعاملين لديه بالشركة والا سوف يقوم باتخاذ اجراءات فصلها من العمل، ومع رفضها لتلك المساومة قام رئيس التحرير بتاريخ 16 أغسطس 2021 بإرسال إنذار بالفصل لتغيبها عن العمل أثناء تواجدها بمقر العمل
وبتاريخ 21 أغسطس 2021 تم منعها من دخول مقر عملها دون مبرر مشروع أو مسوغ من القانون مما حدا بها بتحرير محضر إثبات حالة قيد برقم 5349 لسنة 2021 ادارى الجيزة ،كما تقدمت الصحفية بعدة شكاوى لنقابة الصحفيين ضد رئيس مجلس ورئيس تحرير شركة الموجز للصحافة والطباعة والنشر لإجراء تحقيق عاجل وشطبه من جداول نقابة الصحفيين لما يقوم به من التنكيل بالصحفيين وفصلهم فصلاً تعسفياً دون أسباب مشروعة ومخالفة قانون العمل وقانون الصحافة وقانون نقابة الصحفيين بغرض الإضرار بحقوق المدعية،كما قدمت شكوى لمكتب العمل "منطقة الجيزة" قيدت برقم 87 لسنة 2021 بتاريخ 22 أغسطس 2021 لتضررها من منعها من دخول العمل وطلب عودتها للعمل وصرف مستحقاتها المالية المتأخرة ولتسوية النزاع بالطرق الودية. ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد لها جلسة 14 أكتوبر 2021 ومازالت متداولة

• **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة الموجز بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل

• **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 8 عمال كلى جنوب الجيزة – المنعقدة بمحكمة الجيزة الابتدائية

• **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).
• **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفية في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني ممثلة عنها محامية المرصد بحضور رابع جلسات القضية وطلبت إضافة طلبات بإثبات علاقة العمل واحتساب فترة تأمينية وضمها لمدة خدمتها، وتم تأجيل نظر الدعوى لجلسة 2022/1/19 للإعلان والمستندات والمذكرات النهائية، وبهذه الجلسة قدمت محامية المرصد إعلان بالطلبات الختامية وأعلنت الشركة في المواجهة وقدمت 3 حوافظ مستندات ومذكرة دفاع وحضر محام الموجز وقدم حافظة مستندات ومذكرة دفاع، وتم حجز الدعوى للحكم بجلسة 23 فبراير 2022 وبتلك الجلسة قررت المحكمة إحالة القضية الى التحقيق لسماع الشهود بجلسة 23 مارس 2022، وبتلك الجلسة حضرت محامية المرصد ومعها اثنين من الشهود واثبتوا شهادتهم أمام المحكمة وقررت المحكمة إعادة الدعوى للمرافعة وتقديم المذكرات الختامية لجلسة 30 مارس 2022، وبتلك الجلسة حضر محامي المرصد وقدم حافظة مستندات طويت على الارشيف الصحفي الخاص بالصحفية ومذكرة دفاع وطلب حجز الدعوى للحكم وقررت المحكمة حجز الدعوى للحكم بجلسة 27 أبريل 2022
• **آخر تطورات القضية:** في 27 أبريل 2022 قضت المحكمة بإلزام الجريدة المدعى عليها بدفع مبلغ مالي تعويضا عن الفصل التعسفي ومبلغ مالي عن مهلة الإخطار ومبلغ مالي عن رصيد الاجازات واثبات علاقة العمل

9- القضية رقم (416 لسنة 2021) عمال كلى جنوب القاهرة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أسماء حامد

- **المهنة بالتفصيل:** صحفية ببوابة الهلال اليوم

- **نوع جهة العمل:** جريدة قومية

- **تفاصيل القضية:** التحقت الصحفية بالعمل لدى بوابة الهلال اليوم التابع لمؤسسة دار الهلال بتاريخ 1 يناير 2017 بوظيفة محرر صحفي بقسم خارجي- شئون عربية ودولية ومجلس الوزراء بأجر شهري قدره 1500 جنية و بتاريخ 30 نوفمبر 2020 منع من دخول مقر العمل دون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني، ثم قام بتاريخ 2021/2/4 بتقديم شكوى إلى سكرتير عام نقابة الصحفيين قيد برقم 132 لتسوية الخلاف بالطرق الودية إلا أن التسوية لم تجدي نفعاً، مما أضطره إلى تحرير محضر إثبات حالة بقسم شرطة السيدة زينب قيد برقم 5967 لسنة 2020 إداري السيدة زينب وتم حفظه إدارياً، وتقدم بشكوى لمكتب العمل بمنطقة قوى عاملة السيدة زينب بتاريخ 2020/12/22 قيدت برقم 7 يتضرر من قرار الفصل التعسفي ويطلب عودته للعمل ولصرف مستحقاته المالية والعلاوات والحوافز وبدل مهلة الإخطار اخطر الطرفين بالحضور إلا أن الجريدة لم تحضر ولم يمثل عنها بوكيل. ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد لها جلسة 2022/4/28 أمام الدائرة 17 عمال كلي جنوب القاهرة

- **الطلبات:** الجهة المنظور أمامها القضية: محكمة جنوب القاهرة

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بإعداد بمتابعة الشكوى بمكتب العمل حتى احالتها الى المحكمة العمالية المختصة وإعداد صحيفة الطلبات الموضوعية وحضور جلسة المحكمة

- **آخر تطورات القضية:** في 28 أبريل 2022 حضرت محامية المرصد وقدمت إعلان بالطلبات الموضوعية وقررت المحكمة التأجيل لجلسة 2 يونيو 2022 لإعادة الإعلان

10- القضية رقم (416 لسنة 2021) عمال كلى جنوب القاهرة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** علي الحوفي

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي ببوابة الهلال اليوم "سابقاً".

- **نوع جهة العمل:** جريدة قومية

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى بوابة الهلال اليوم التابع لمؤسسة دار الهلال بتاريخ 1 يناير 2017 بوظيفة محرر صحفي بقسم خارجي- شئون عربية ودولية ومجلس الوزراء، وبتاريخ 30 نوفمبر 2020 منع من دخول مقر العمل دون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني، ا ، ثم قام بتاريخ 4 فبراير 2021 بتقديم شكوى إلى سكرتير عام نقابة الصحفيين قيد برقم 132 لسنة 2021 لتسوية الخلاف بالطرق الودية، إلا أن التسوية لم تجدي نفعاَ، مما أضطره إلى تحرير محضر إثبات حالة بقسم شرطة السيدة زينب قيد برقم 5967 لسنة 2020 إداري السيدة زينب، وتقدم بشكوى لمكتب العمل بمنطقة قوى عاملة "السيدة زينب" بتاريخ 22 ديسمبر 2020 قيدت برقم 7 لسنة 2020 يتضرر من قرار الفصل التعسفي ويطلب عودته للعمل وصرف مستحقاته المالية والعلاوات والحوافز وبدل مهلة الإخطار اخطر الطرفين بالحضور إلا أن الجريدة لم تحضر ولم يمثل عنها بوكيل. ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد لها جلسة 3 أبريل 2021 وما زالت متداولة

- **الطلبات:** إثبات علاقة العمل وتحرير عقد عمل، وإلزام مؤسسة دار الهلال بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 15 عمال كلى جنوب القاهرة، المنعقدة بمحكمة جنوب القاهرة الابتدائية

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات المحكمة، وبجلسة 30 أكتوبر 2021 قررت هيئة المحكمة إحالة القضية لمكتب الخبراء وزارة العدل، وتقوم وحدة المساعدة والدعم القانوني بمتابعة تحديد جلسة لمناقشة مأمورية خبراء وزارة العدل

- **آخر تطورات القضية:** في 30 أبريل 2022 قررت المحكمة التأجيل لحين ورود تقرير الخبراء

1- التظلم رقم (1451 لسنة 138 ق) استئناف عالي القاهرة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد عبد الحليم

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة الديار

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** يعمل الصحفي بمجال الصحافة منذ خمسة عشر عاماً بصفة منتظمة ويمارس مهنة الصحافة بشكل احترافي وله أرشيف صحفي كبير بجريدة الديار ومحرر له عقد عمل ومؤمن عليه بهذه الجريدة، مما يتوافر في حقه شروط القيد وفقاً لقانون نقابة الصحفيين رقم 76 لسنة 1970، وقد تقدم بأوراقه للجنة القيد إلا أن النقابة تعنتت وتعسفت في قبول أوراقه مما حدا به إلى التظلم من قرار النقابة أمام لجنة التظلمات الصحفيين لقيده بجدول تحت التمرين

- **الطلبات:** إلزام نقابة الصحفيين بنقل قيد الصحفى من جدول المنتسبين إلى جدول المشتغلين

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** لجنة التظلمات المنعقدة بمحكمة استئناف القاهرة، بمحكمة دار القضاء العالي

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذا التظلم ونظراً لعدم حضور ممثل نقابة الصحفيين لم تنعقد الجلسة

- **آخر تطورات القضية:** في 26 أبريل 2021 تم تأجيل نظر التظلم إداريا لعدم اكتمال الهيئة

يهدف البرنامج إلى تقديم الدعم والمساعدة القانونية إلى كل الصحفيين والإعلاميين في مصر، وكذلك المؤسسات الصحفية المختلفة، كما يهدف إلى متابعة الوضع التشريعي المنظم للعمل الصحفي والإعلامي في مصر، والعمل على تعديله وتطويره بما يتناسب مع التطورات الحادثة في المجتمع بصورة عامة، والتطورات الحادثة في المجتمع الصحفي والإعلامي بصورة خاصة.